المملكة المغربية
وزارة الداخليـــة
جهة بني ملال خنيفرة
إقليـــم خريبكـــة
جماعـــة وادي زم
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والمالية
والإقتصادية والإجتماعية والرياضية
مصلحة كتابة المجلس والشؤون
الاجتماعية والمجتمع المدني

محضـــر

الـــدورة الإستـــثنـــائيـــة

بتـــاريـــخ 17 مـــارس 2022

المملكة المغربية
وزارة الداخليـــة
جهة بني ملال خنيفرة
إقليـــم خريبكـــة
جماعـــة وادي زم
قسم الشؤون الإدارية والقانونية والمالية
والاقتصادية والاجتماعية والرياضية
مصلحة كتابة المجلس والشؤون
الاجتماعية والمجتمع المدني

محضر اجتماع المجلس الجماعي لمدينة وادى زم

خلال الدورة الإستثنائية بتاريخ 17 مارس 2022

جلسة غير مفتوحة للعموم

الورقة الحافظة

جلســـة فريدة

عقد المجلس الجماعي لمدينة وادي زم دورته الاستثنائية يوم الخميس 17 مارس2022 ، على الساعة التاسعة والنصف صباحا بقاعة الإجتماعات بمقر الجماعة، برئاسة السيد محمد بنبيكة رئيس المجلس الجماعي، وبحضور السيد حسن اليوسفي باشا المدينة، والقائد رئيس الملحقة الادارية الأولى السيد أمين بوربوح الذي ناب عن السيد باشا المدينة وجلس مكانه لبضعة دقائق من أطوار هذه الجلسة ، حيث استأنف بعد ذلك السيد باشا المدينة الجلسة إلى نهايتها.

- عدد الأعضاء الذين يتكون منهم المجلس الجماعي: (31) عضوا.
- عدد الأعضاء الحاضرين (30) عضوا وهم السادة:

1-	محمد بنبيكة	رئيس المجلس الجماعي
2-	رحالي الكمراني	النائب الأول للرئيس
3-	محمد الهبطي	النائب الثاني للرئيس
4-	محمد زيداني	النائب الثالث للرئيس
5-	بناصر اليوسفي	النائب الرابع للرئيس
6-	نجاة ميري	النائبة الخامسة للرئيس
7-	سناء المعدور	النائبة السادسة للرئيس
8-	الحبيب كسمي	كاتب المجلس
9-	فاطنة نشاط	نائبة كاتب المجلس
10-	المصطفى العماري	عضو مجلس جماعة وادي زم
11-	بوعبيد غربال	عضو مجلس جماعة وادي زم
12-	مليكة بعلواش	عضو مجلس جماعة وادي زم
13-	عزيزة شعير	عضو مجلس جماعة وادي زم
14-	خليل وهبي	عضو مجلس جماعة وادي زم
15-	بوعزة العيادي	عضو مجلس جماعة وادي زم
16-	انجود مدراني	عضو مجلس جماعة وادي زم
17-	محمد المسعودي	عضو مجلس جماعة وادي زم
18-	محمود مدني	عضو مجلس جماعة وادي زم
19-	الزهرة الباز	عضو مجلس جماعة وادي زم
20-	محمد مانور	عضو مجلس جماعة وادي زم

21- نزهة الشليحي عضو مجلس جماعة وادي زم
22- محمد سكراط عضو مجلس جماعة وادي زم
23- سعاد محراش عضو مجلس جماعة وادي زم
24- محمد حاكمي عضو مجلس جماعة وادي زم
25- حنان شقيمة عضو مجلس جماعة وادي زم
26- زهير برحيل عضو مجلس جماعة وادي زم
27- عبد الاله حرطيطي عضو مجلس جماعة وادي زم
28- نزهة اليوسفي عضو مجلس جماعة وادي زم
29- هشام حسنابي عضو مجلس جماعة وادي زم
30- لبصير بنعيادة عضو مجلس جماعة وادي زم

- عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: (00).
- عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: (01) وهو السيد محمد الرحماني.
- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم: (لا أحد).

كما حضر أيضا السادة:

1- حسن ممدوح رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية والمالية والاقتصادية والاجتماعية والرياضية.
2- سعيد الغابي رئيس قسم التعمير والبيئة والأشغال والممتلكات والنفقات.
3- م. إبراهيم اشبوكي مكلف بمديرية المصالح الجماعية.
4- عبد الإله اليمامي رئيس مصلحة كتابة المجلس والشؤون الإجتماعية والمجتمع المدني.
5- الميلودي هيبي مكتب شؤون المجلس الجماعي.
6- محمد حاكيمي مكتب شؤون المجلس الجماعي.
7- إلهام النزاهي مكتب شؤون المجلس الجماعي.
8- حسن الشافي مكتب التواصل والعلاقات العامة.
9- صالح وحميدن رئيس قسم الجماعات المحلية بباشوية وادي زم.
10- محمد الشهداوي قسم الجماعات المحلية بباشوية وادي زم.

وبناء على جدول الأعمال الذي يضم النقط التالية:

1- برمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021.
2- تحويل اعتمادات بعض الفصول.
3- المصادقة على لائحة الجمعيات والنوادي الرياضية المستفيدة من الدعم.
4- اتخاذ مقرر جماعي يقضي بتسلم القاعة المغطاة ولي العهد الأمير مولاي الحسن الكائنة بحي الفوسفاط بوادي زم.

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني وكلمة ترحيبية في حق الحاضرين من طرف السيد رئيس المجلس الجماعي، تمت تلاوة سجل الحضور من طرفه ، وفي هذا الصدد نشير بأنه ضمن به غياب السيد محمد الرحماني بعذر بناء على الطلب الشفوي الذي تقدم به خلال أطوار هذه الجلسة عضو المجلس السيد محمد سكراط وذلك لأسباب صحية ، وهو ما لم يسجل بشأنه أي اعتراض وتم قبوله ، كما تم بالمناسبة خلال أطوار هذه الجلسة الترحيب من طرف السيد رئيس المجلس بالعضوة الجديدة السيدة الزهرة الباز التي عوضت السيدة ناجية الزهراوي المستقيلة ،نشير أن السيد رئيس المجلس وبناء على مقتضيات المادة 48 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات طلب عقد الجلسة في اجتماع غير مفتوح للعموم، إلا أن بعض الأعضاء احتجوا على ذلك بشدة وبعد أخذ ورد تم تذكيرهم من طرف السيد رئيس المجلس بمقتضيات المادة المذكورة ملحا على ذلك ، وبهذا الصدد تشبت عضوا المجلس السيدان محمد سكراط وزهير برحيل بضرورة التدخل في إطار نقط نظام ومارسا ذلك بشكل غير منظم وفي جو من الفوضى وارتفعت أصواتهما بالضجيج داخل قاعة الاجتماعات رغم تذكيرهم من طرف السيد رئيس المجلس بالتزام الهدوء وفسح المجال للمجلس ليقرر في ذلك وفق مقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 48 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات التي تنص على أنه " يمكن للمجلس أن يقرر ، دون مناقشة ، بطلب من الرئيس أو من ثلث أعضاء المجلس عقد اجتماع غير مفتوح للعموم" ، وهو ما لم يمتثل له عضوا المجلس المذكوران، وقبل الشروع في مناقشة نقط جدول الأعمال وبعد أخذ ورد فتح باب التدخلات في إطار نقط نظام وفق ما هو مبين بعده .

محمد سكراط :

أشار أنه قبل استئناف أشغال هذه الدورة التي نعتبرها - يقول- غير شرعية لسبب بسيط ، بحيث وجهنا لكم السيد الرئيس طلبا موقعا طبقا للمادة 40 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات ولم تجاوبنا ولم تدرج نقطنا في دورة استثنائية ، وأنه لم تجاوبنا رغم حلول الأجل وتم تقديم طلب عقد دورة استثنائية من طرف 16 عضوا ، وأنه من هذا المنطلق أوجه كلامي للسيد الباشا باعتباره سلطة محلية لكي يجاوبنا على المادة 115 حيث قرأها كالتالي:

" تطبيقا لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل 145 من الدستور ، يمارس عامل العمالة أو الإقليم مهام المراقبة الإدارية على شرعية قرارات رئيس المجلس ومقررات مجلس الجماعة.

كل نزاع في هذا الشأن تبث فيه المحكمة الإدارية.

تعتبر باطلة بحكم القانون المقررات والقرارات التي لا تدخل في صلاحيات مجلس الجماعة أو رئيسه أو المتخذة خرقا لأحكام هذا القانون التنظيمي والنصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل". وقال متسائلا عن موقف السلطة من هذه الدورة الغير الشرعية والتي ليست لها أية مشروعية قانونية ؟ وأضاف موجها كلامه للسيد رئيس المجلس لماذا أرسلنا طلب عقد دورة استثنائية ولم تجاوبنا ولم تدرج نقطنا وأتيت لنا بنقط وحشومة أن تأتوا لنا بهذه المهزلة .

بوعزة العيادي:

قال نحن في جلسة مسؤولة ويحكمنا القانون وليست الفوضى ، وأن القوانين الجاري بها العمل وجب احترامها ، وأضاف أنه طبقا للمادة36 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات بادرنا إلى عقد دورة استثنائية مرفقة بعشر نقط من جدول الاعمال وسجلناها في حينها بمكتب الضبط ، وأنه إذا كان أقل من النصف 10 مثلا من حقك رفضها ولكن تعلل ذلك داخل اجل عشرة أيام ،ولكن إذا كانت أغلبية الأعضاء تسجل كل النقط ، وأن الرئيس اتخذ قرارا لبتر مجموعة من النقط وهذا فيه خرق للمادة40 من القانون التنظيمي لأن المادة صريحة ، فنحن وضعنا نقطا لتنمية المدينة ورفضت ، وتساءل عن مدى قانونية ذلك ؟ وقال أنه من حقنا اللجوء إلى المحاكم الادارية.

رئيس المجلس الجماعي

قال بأنه سيجيب على هذه التساؤلات ،طالبا فسح المجال له للتوضيح وفق مقتضيات القانون التنظيمي .

انجود مدراني:

في مداخلتها قالت أنه بالإضافة إلى ما جاء به السيدان محمد سكراط وبوعزة العيادي، فإن السيد الرئيس كان يريد أن يعطي تبريرا حول سبب إلغاء النقط التي أدرجنا في طلب عقد دورة استثنائية ، فالمادة 36 واضحة وكذا المادة 40 واضحة في المجال، بحيث أن هناك ثلاثة أطراف لهم الحق في طلب عقد دورة استثنائية:

1- الرئيس بمبادرة منه.

2- عامل العمالة أو الإقليم بحكم القانون.

3- الأعضاء : وهنا حالتين :

الأولى : في حالة الطلب من ثلث الأعضاء، وهي التي يمكن فيها للرئيس في حالة رفض عقد دورة استثنائية تبرير رفضه .

الثانية : إذا قدم الطلب من قبل الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس ، بحيث تعقد دورة استثنائية لزوما. وأضافت أن نفس المقتضيات تكررها المادة 40 من القانون التنظيمي ، هذا القانون والذي يعطي الحق كذلك لأربعة أشخاص لإدراج نقط بجدول أعمال الدورات:

- الرئيس بمبادرة منه.
- العامل بحكم القانون.
- المواطنون والمواطنات في إطار العرائض.
- الأعضاء في حالتين: ثلث الأعضاء ، وهي الحالة التي يمكن فيها للرئيس تبرير رفضه حول عدم إدراج نقط بجدول الأعمال ، وأشارت أن الحالة الثانية التي تنطبق علينا هي تقديم الطلب من طرف الأغلبية المطلقة ، حيث - تقول- وضعنا طلب عقد دورة استثنائية مرفق بجدول أعمال يتضمن 10 نقط وتم اختزال جدول الأعمال في 04 نقط فقط وأنه للأسف أن الحالة التي نحن فيها لا تعطي للرئيس حق التبرير حول إلغاء هذه النقط.

رئيس المجلس الجماعي :

قال بأن القانون هو الذي يعطيني هذا الحق، وسأوضح كل هذه الأمور وفق مقتضيات القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات .

زهير برحيل:

في مداخلته قال نسجل بأسف شديد ونشجب منعنا من الولوج للجماعة وسنراسل الجهات المختصة في هذا الباب ، وسنراسل مدير المنطقة الأمنية الإقليمية لأنه تم منعنا ولا نعرف لماذا ؟ وأضاف أنتم السيد الرئيس على دراية ولكم من الكفاءات داخل المجلس الجماعي ليوضحوا لكم أكثر فيما يخص

القانون التنظيمي 14-113 ، خصوصا الموظف الذي نعتبره " سبيرمان" داخل الجماعة الذي أخذ على عاتقه الخوض في الأغلبية والمعارضة، ولكي يقوم بهذه المهمة وأن هذه النقطة عندنا فيها نقاش وسنراسل الجهات المختصة ونحن نحترم الموظفين داخل الجماعة وفوق رؤوسنا ولدينا معهم علاقات جد طيبة.

رئيس المجلس الجماعي:

طلب من المتدخل احترام نقطة نظام على أساس أنها تتعلق بالتسيير والتنظيم.

وتابع المتدخل (زهير برحيل) نقطة نظام قائلا السيد الرئيس راسلتنا فيما يخص نقط جدول الأعمال التي تتضمن برمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021، وتحويل اعتمادات بعض الفصول ، وحيث قلتم أنه يحكمنا القانون التنظيمي 113.14 وأنا على علم ويقين أن السيد الباشا يخبر مواد القانون المذكور وأوجه كلامي له مباشرة، أولا المادة 25 تقول أن هناك :

- لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.
- لجنة المرافق العمومية والخدمات.

وأضاف يحدد النظام الداخلي عدد اللجان الدائمة وتسميتها و غرضها وكيفيات تأليفها ، بمعنى أنه وفق المادة 25 فاللجان لا تفصل بالقانون التنظيمي وإنما بالقانون الداخلي، وأن المادة 27 تأكد على لجنة المعارضة ، وعمل لجنة المعارضة موجود في النظام الداخلي ، والمادة 28 نفس الشيء ، والمادة 41 هي مربط الفرس حيث عرض إلى ما يلي :" لا يجوز للمجلس أو لجانه التداول إلا في النقط التي تدخل في نطاق صلاحياتهم والمدرجة في جدول الأعمال" وقال هذه في حالة إذا أرسلت لنا لعقد لجنة الميزانية وتداولنا في نقط خارج جدول الأعمال ، وأنت أصلا لم تراسلنا وتركت اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية هي التي تداولت في النقطة المهمة التي فيها دعم الجمعيات ، وأن النقط المتعلقة ببرمجة الفائض الحقيقي وتحويل اعتمادات فإن هناك مادة بالقانون التنظيمي 113.14 التي تقول لزوما إحالة النقط على لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة ، وبالتالي فإن هاتين النقطتين لم يتم استدعاءنا للجنة لمناقشتهم وذهبتم لاتفاقية الشراكة ذات الصبغة الاجتماعية والثقافية والرياضية بتنسيق مع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة عندما تتضمن تكاليف والتزامات مالية تتحملها الجماعة وهنا ستعطي للجمعيات، وبالتالي كان لزوما ضرورة عقد لجنة الميزانية للبث في هذه النقط، لأنه في حالة حذف الشق الثاني المتعلق بلجنة الميزانية ستبطل النقط كاملة، وعليه فالمادة 41 في الفقرة الأخيرة تقول :" كل إخلال بشكل متعمد بأحكام هذه المادة يوجب تطبيق الإجراءات التأديبية من عزل للأعضاء أو توقيف أو حل للمجلس المنصوص عليها ، حسب الحالة، في المادتين 64 و 73 من هذا القانون التنظيمي".

فاطنة نشاط:

بعد أن أشارت بأنه وجب احترام بعضنا في الجلسة ، طلبت من رئيس المجلس تنبيه كاتب المجلس الذي يغفل لنا المادة 35 من النظام الداخلي ، حيث يدون ما يريد ويترك ما يريد، وأنه في الدورة العادية كانت

هناك كلمات نابية واستهزائية وقلب للطاولة وهذا كله لم يشر له بالمحضر ، وهو ما يؤدي للمجلس التأديبي ، وأنتم السيد الرئيس أصلا قلتم كلمة للسيد المستشار بناصر " تتمقلع" ولماذا لم نجد ذلك بالمحضر؟ كما تكلمتم باللغة المصرية ولم نجد ذلك بالمحضر، وبأن هناك وقائع تؤدي للمجلس التأديبي، بحيث يجب أن نجد كل ما يقال بالمحضر لا أن تكتبوا لنا ما تريدون وتتركوا ما تريدون وأن هذا الشيء غير معقول.

بناصر اليوسفي:

أوضح بأنه سيتحدث في الشق التقني بخصوص النقط التي تم طلب إدراجها بخصوص هذه الدورة ، والتي مع ذلك لم يستجب شخصكم لها ، وأنه يعتقد أنه ربما كلها تهم المدينة ولكي لا تحسب عنا أنه موجودة العرقلة والفرملة ومصطلحات تروج ، وقال تقدمنا بتعديل اتفاقية إطار تتعلق بتهيئة مدخل وادي زم من اتجاه مدينة خريبكة - إعادة برمجة الفائض الحقيقي - تحويل اعتمادات بعض الفصول - تغيير برمجة اعتمادات بعض الفصول- تصفية وضعية الممتلكات الجماعية وتحيين سجلها - تصميم التهيئة- تدبير الطرق والشبكات المختلفة - تدبير مرفق السوق الاسبوعي الجديد - تحديد الجمعيات المستفيدة من الدعم - تقييم برنامج عمل الجماعة السابق، وتابع هذه 10 نقط تقدمنا بها ولا تتطلب ميزانية أو دعم أو مالية ، بل تتطلب ما هو تقني ، وتتطلب السير العام للمدينة ، وتتطلب منا الالتزام مع الساكنة، وبالتالي عندما ادرجنا هذه النقط فيتبين اليوم أنه لم يتم ادراجها ، بمعنى - يقول- أنها لا تهم المدينة وليس لنا ما نفعل بها، وأنه على الأقل حسب اعتقاده وعلى حد معرفته كانت تدرج هذه النقط ونصوت أو نأخذ مقررا بإدراجها ضمن برنامج عمل الجماعة المقبل واعتمادها كأرضية.

رئيس المجلس الجماعي:

نبه مرة أخرى بأن نقط نظام تتعلق بالتنظيم والتسيير لا أن تحول لتدخلات.

للإشارة أنه بعد أخد ورد ووسط جو يسوده الضجيج حول قانونية ومشروعية هذه الدورة وإشارة السيد رئيس المجلس بأننا في دولة الحق والقانون لا أن يفعل كل شخص مايريد على اعتبار أن هناك آليات وعدة طرق قانونية يمكن سلوكها ، وتمت متابعة نقط نظام.

لبصير بنعيادة:

أشار بأن هناك كثرة الكلام حتى أننا لانعرف ما نقول وفي الأخير لانتمكن من اتخاد قرار ، وأضاف بأن هناك فصل واضح لأن الأغلبية المطلقة إذا أدرجت نقطا يصبح وجوبا على الرئيس دون مناقشة إدراج كل هذه النقط ، فجدول الأعمال يوجه للسيد العامل وهو الوحيد الذي باستطاعته حذف إحدى النقط أو اضافتها أو اصلاحها ، فالعامل وإذا كانت هناك أية مسألة في هذا الباب ، ومعنا السيد باشا المدينة باعتباره ممثله، يمكن أن يقول لنا لماذا رفض السيد العامل هذه النقط ، وإذا لم يكن كذلك فالجلسة ليست لها شرعية لأن فيها خرق للقانون ، لأنه لزوما يكون الرئيس مقيدا بإدراج هذه النقط وبالتالي لم تطبق إذن " ماكاين والو".

محمد المسعودي:

أشار أن نقطة تدخله تتعلق بالتسيير ، بحيث سبق وأن نادى خلال المجلس السابق بمسألة لم تتم الاستجابة لها، وتمنى تحقيقها وتتعلق بتوفير ملف لكل عضو وأوراق وأقلام.

وهو ما عبر السيد رئيس المجلس على الاستجابة له خلال الدورة القادمة.

بعده وبناء على مقتضيات المادة 48 من القانون التنظيمي رقم 113.14 وبطلب من السيد رئيس المجلس وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، تم التصويت من طرف المجلس على عقد الاجتماع في إطار جلسة غير مفتوحة للعموم وقد كانت نتائج التصويت على الشكل التالي :

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 29
عدد الأصوات المعبر عنها: 16
عدد الأعضاء الموافقين: 16 وهم السادة:

1- محمد بنبيكة
2- رحالي الكمراني
3- محمد الهبطي
4- محمد زيداني
5- نجاة ميري
6- سناء المعدور
7- الحبيب كسمي
8- المصطفى العماري
9- بوعبيد غربال
10- مليكة بعلواش
11- عزيزة شعير
12- محمد مانور
13- نزهة الشليحي
14- سعاد محراش
15- عبد الاله حرطيطي
16- نزهة اليوسفي

- عدد الأعضاء الرافضين: (00).
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (13) وهم السادة:

1- بناصر اليوسفي
2- بوعزة العيادي
3- انجود مدراني
4- الزهرة الباز
5- محمد سكراط
6- حنان شقيمة
7- لبصير بنعيادة
8- فاطنة نشاط
9- خليل وهبي
10- محمد المسعودي
11- هشام حسنابي
12- محمد حاكمي
13 زهير برحيل

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

وفي هذا الصدد نشير إلى التشويش الكبير الذي قام به عضوا المجلس الجماعي السيدان محمد سكراط وزهير برحيل بغية عرقلة تطبيق هذا القرار على أساس أنه ليس هناك ما يخل بالنظام العام وعدم توفر موجبات تطبيق المادة 48 ، وقال السيد محمد سكراط بأن السلطة المحلية هي من أملت على الرئيس ذلك وبأنه تم اللجوء إلى هذه المادة لكي لا يتم سماع فضائح الرئيس وخرق القانون من طرفه.

السيد **باشا المدينة** طلب من العموم الانسحاب من القاعة والالتزام بما قرره المجلس وأنه حريص على تطبيق القانون، مع ملاحظة أن السيد محمد سكراط تلفظ بكلمات غير مسؤولة في حق السيد باشا المدينة من قبيل أنه خرج على هذه المدينة ، واعتبر أن السلطة هي التي طبخت الأغلبية برئيسها ، كما قام بتحركات وسط القاعة مهددا بالتصعيد والسيد زهير برحيل مهددا بالاعتصام ، واعتبر السيد باشا المدينة بأن هذه التصرفات تعتبر تحريضا على عدم مغادرة العموم للقاعة ، وكرر أنه حفاظا على النظام العام وجب الامتثال لمقتضيات المادة 48 من القانون التنظيمي ، بحيث يجب مغادرة العموم لقاعة الاجتماعات وطلب كل من محمد سكراط وزهير برحيل من السيد الباشا جوابا فيما إذا كانت الدورة قانونية أم لا ، بحيث قال السيد الباشا بأنه سيوضح بعد إخلاء القاعة من العموم، وطلب من المنابر الإعلامية بدورها الامتثال للمقتضى القانوني المذكور وما قرره المجلس وإخلاء القاعة، وهكذا وبعد أخذ ورد تم إخلاء القاعة من العموم والمنابر الإعلامية وشرع في متابعة الجلسة في اجتماع غير مفتوح للعموم ، وتم مرة أخرى تناول نقط نظام كالتالي:

بوعزة العيادى:

وجه كلامه للسيد رئيس المجلس قائلا أنت رئيسنا وأب الجميع ، وأنه لأول مرة ومنذ 18 سنة وهو في هذا المجلس لم يشاهد طرد الجمهور من القاعة رغم أنه لم يعاين اخلالا بالنظام العام ، ملاحظا بأن هذه ظاهرة صحية لتواجد معارضة قوية ولكي تزيد الامور إلى الأمام ،محملا الرئيس المسؤولية.

رئيس المجلس الجماعي:

عقب بأن هذا اتهام مباشر، وبالتالي وجب الالتزام بنقطة نظام والتي يجب أن تتعلق بالتسيير.

وتابع المتدخل (بوعزة العيادي) قائلا أن مجيئنا هنا ليس لقمع بعضنا البعض لأننا في دولة الحق والقانون ، متسائلا عن مدى قانونية هذه الجلسة ؟ وطلب من السيد باشا المدينة جوابا بهذا الخصوص.

باشا المدينة :

أوضح بأن المجلس قام ببرمجة دورة استثنائية بناء على مقتضيات المادة 36 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وعرض إليها كالتالي:

" يستدعى المجلس لعقد دورة استثنائية من قبل رئيس المجلس، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، إما بمبادرة منه أو بطلب من ثلث أعضاء المجلس المزاولين مهامهم على الأقل، ويكون الطلب مرفقا بالنقط المزمع عرضها على المجلس قصد التداول في شأنها.

إذا رفض رئيس المجلس الاستجابة لطلب ثلث الأعضاء القاضي بعقد دورة استثنائية، وجب عليه تعليل رفضه بقرار يبلغ إلى المعنيين بالأمر داخل أجل أقصاه عشرة (10) أيام من تاريخ توصله بالطلب.

إذا قدم الطلب من قبل الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس، تنعقد لزوما دورة استثنائية على أساس جدول أعمال محدد خلال خمسة عشر (15) يوما من تاريخ تقديم الطلب مع مراعاة مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 38 أدناه.

يجتمع المجلس في الدورة الاستثنائية طبقا للكيفيات المنصوص عليها في المادتين 35 و42 من هذا القانون التنظيمي. وتختتم هذه الدورة عند استنفاذ جدول أعمالها. وفي جميع الحالات، تختتم الدورة داخل أجل لا يتجاوز سبعة (7) أيام متتالية من أيام العمل، ولا يمكن تمديد هذه المدة."

وأوضح بأن بمبادرة منه تأتي في أولوية الترتيب ، وأشار بأن هذه الدورة أخبرت بها عمالة الاقليم داخل الاجل القانوني و بأنها قانونية ، لأنه لو لم تكن كذلك لكانت قد أرجعت من المصالح الاقليمية.

رئيس المجلس الجماعي :

اعتبر بدوره وتأكيدا على ما سبق بأن الدورة قانونية بناء على المادة 36 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات.

انجود مدراني :

قالت بأنها لا تتفق مع هذا التحليل، بحيث أن ثلث أعضاء المجلس لهم حق طلب عقد دورة استثنائية وفي هذه الحالة يجب تعليل الرفض ، وإذا قدم الطلب من قبل الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس، تنعقد لزوما دورة استثنائية وهي الحالة التي تنطبق علينا.

بوعزة العيادي :

أبرز أنه تبعا لتجربته كموظف لمدة 30 سنة بكتابة المجلس، فالمكتب عندما يناقش جدول الأعمال يرسل من بعد للسيد عامل الإقليم ، لكنه يتساءل عن سبب عدم إدراج 10 نقط بجدول الأعمال موضوع طلب الأغلبية المطلقة؟ وأن هذه النقط لم يتم إرسالها إلى السيد العامل.

رئيس المجلس الجماعي :

أوضح أن هذه الدورة الاستثنائية جاءت بناء على المادة 36 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات وليست بناء على المادة39 و 40 منه موضوع الطلب المذكور المسجل بمكتب الضبط بالجماعة، وقال إذا سمحتم وإذا التزمتم بالهدوء واعطيتموني الفرصة فسأجيب على مختلف هذه التساؤلات.

زهير برحيل :

أكد أن الفقرة الأخيرة من الطلب تبرز على أن النقط العشرة يجب أن تدرج وجوبا بهذه الدورة.

الحبيب كسمي :

قال بأنه يقوم بالتدوين عندما يأخذ العضو كلمته بانتظام لكن دون ذلك لا يدون لاسيما وسط الضجيج والصراخ .

وبعد طلب بعض الأعضاء الذين كانوا خارج القاعة أن يقرأ كاتب المجلس ما دونه بخصوص تدخل السيد باشا المدينة ، ونزولا عند هذا الطلب استجاب لذلك.

للإشارة فقد وقفت السيدة نجاة ميري وطلبت أن يسود جو من الاحترام بين السادة الأعضاء والاشتغال جماعة لما فيه صالح المدينة.

حنان شقيمة :

أوضحت بأن تسيير الجلسة هو من اختصاص الرئيس وليس من طرف عضوة المجلس الجماعي التي قامت وتكلمت ، متسائلة فيما إذا كانت لها نيابة في ذلك ، وهل سمع الأعضاء الحاضرون على ماذا صوتوا ؟

رئيس المجلس الجماعي :

قال بأنه لم يعط أية نيابة ، وبالتالي وجب الالتزام بأدبيات الجلسة وعدم التشويش على التدخلات مذكرا بالمقتضيات القانونية في هذا الصدد ، طالبا الهدوء وفسح المجال له لكي يقدم جوابه.

محمد حاكمي:

أوضح بأن أغلبية الأعضاء طلبوا عقد دورة استثنائية بناء على طلب مسجل بمكتب الضبط، والسيد باشا المدينة أكد أن الدورة انعقدت بناء على المادة 36 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وطلب المتدخل في كلمته التقدم في المناقشات ، وقال يجب أن ننصت لبعضنا ونتحمل مسؤوليتنا وتناقش النقط المطروحة ويكون تسييرنا عقلاني ، وبأن هناك قنوات قضائية يمكنها الفصل في هذه الأمور.

محمد سكراط:

بعد أن طلب من كاتب المجلس أن يدون ما يقال في الجلسة ، أشار أن الحكمة هي الرجوع إلى تهدئة النفوس لاستجلاء الرؤية ، لمعرفة مآل هذه الدورة واعتماد الحكمة والرزانة ، لأنه قد نخرج من الباب ونحيي بعضنا وقد تتقاطع المصالح بيننا لأنه لا أحد يعرف كيف سيكون المستقبل ، وخاطب السيد رئيس المجلس قائلا أنه منذ اليوم الأول قلت لكم "الله يدير تاويل ديال الخير" فأغلبيتك هشة بين واحد واثنين ، وأنه من الواجب تحملنا إلا الكلام الغير اللائق ، وأضاف أن الدفع بالمادة 32 فيه تهديد لزميلنا، فنحن نريد مصلحة المدينة وبأننا نفتقد ذلك العهد حيث كنا مختلفين في المقاربة في اشارة للمجلس السابق ولكن كانوا ضابطين "شغالهم" وأن الاشارة اعطيناها لكم اليوم ولو نبقى 10 فقط سنعمل لكم المشاكل وستفشل تجربتك التي لا نريدها أن تفشل لأننا لا نريد كما قال السيد عامل الاقليم إهدار الزمن التمثيلي فهذا التوتر غير طبيعي ، وبالتالي وجب أن تكون المقاربة واضحة ، ويوقع ميثاق يتم التعاهد عليه بشكل شفاف بدون خلفيات واغلاق الباب على القيل والقال وذلك لمصلحة المدينة .

رئيس المجلس الجماعي :

شكر السيد محمد سكراط على تدخله وعلى هذه الروح ، وقال بأن هدفنا هو الدفع بالعجلة إلى الأمام لما فيه مصلحة هذه المدينة والصالح العام.

زهير برحيل:

قال بداية أنه لابد من أن أنبه بأن السيد الرئيس من خلال جوابه استشهد بالمادة 36 وذلك من حقه وكان عندنا نقاش ، كما أن السيد الباشا أجاب بنفس المادة ، وأضاف أنه عندما وضعنا طلبنا كان جديرا إجابتنا لنعرف هل نحن خاطئين ومن تم تستدل بالمادة 36 ،وطلب تقديم جواب بناء على المادة 115، وأن السيد العامل أو من ينوب عنه هو من يجيب فيما إذا كانت هذه الدورة قانونية أم لا؟ وأشار نحن استندنا على المادة 40 و هناك دورة استثنائية طلبناها ولم نتلقى بخصوصها جوابا.

رئيس المجلس الجماعي:

قال لم تتركوا لي الفرصة لأوضح وأجيبكم ، ولاحظ أنه نظرا لظروف انطلاق هذه الدورة لم تسنح الفرصة أيضا للترحيب بالعضوة الجديدة ،حيث رحب بالسيدة الزهرة الباز التي التحقت بالمجلس الجماعي والتي عوضت العضوة المستقيلة ناجية الزهراوي.

للإشارة فقط طلب السيد محمد سكراط شفويا تسجيل غياب السيد محمد الرحماني بعذر لأسباب صحية وهو مالم يسجل بشأنه أي اعتراض وتم قبوله.

بوعزة العيادي:

بعدما أكد أن الخبرة يتم اكتسابها من المؤسسات ، سجل متسائلا عن مدى شرعية انعقاد هذه الدورة ؟ وأنه لأول مرة يسجل طرد العموم رغم أن النظام العام كان مستتبا ، وكذا التمهيد لطرد أحد الأعضاء ، وبأن هذه المسائل بكل أسف لا تبشر بخير، وأحال على تصويت المعارضة على الميزانية بالإجماع بالمجلس السابق و تأكيده على أن السيدين محمد سكراط وزهير برحيل قوة اضافية.

رئيس المجلس الجماعي:

أكد على أنه لم يقم بطرد أي أحد من الأعضاء ولم يمهد لذلك ، بحيث وجب تجاوز هذه المزايدات.

بناصر اليوسفي :

أشار أنه خلال الدورة السابقة لما كنا نناقش قلنا بعقد دورة استثنائية بمبادرة من الرئيس، وتساءل عن مآل الطلب الذي قدم حول طلب عقد دورة استثنائية بناء على المادة 40 ؟ و هل ألغيت أم لازال هناك تاريخ لانعقادها؟

هشام حسنابي:

قال بأن هناك اكراهات أكثر من هذا النقاش حول مشروعية الدورة وهي نقاشات جانبية ، بحيث يجب التفكير في اعتمادات مجموعة الجماعات المحلية ، ومبالغ تأدية فاتورة الكهرباء ، ذلك أنه يمكن معاتبة الرئيس حينما لا يأتي مثلا بمداخيل ، وأن المقصود من كلامي ليس له أي دافع أو مصلحة شخصية ، وطلب إعطاء فرصة لهذا المجلس ليشتغل.

رئيس المجلس الجماعي :

في معرض جوابه على مختلف التساؤلات بخصوص الطلب الذي تقدم به السادة الأعضاء لعقد دورة استثنائية وعدم إدراج النقط المضمنة به بجدول الاعمال، تطرق في مداخلته التي سلمها مكتوبة بعد ذلك إلى كاتب المجلس لإدراجها بمحضر هذه الدورة نزولا عند رغبة بعض الأعضاء الذين طلبوا ذلك خلال هذه الجلسة ، والتي تضمنت ما يلي :

بناء على مقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 01.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015).

- بناء على طلبكم المسجل بمكتب ضبط الجماعة تحت عدد 458 بتاريخ 03 فبراير 2022 الموجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي في شأن عقد دورة استثنائية الموقع من طرف 16 عضوا من أعضاء المجلس الجماعي لوادي زم.
- وبناء على مخرجات الاجتماع الذي عقد مع مكتب مجلس جماعة وادي زم في الموضوع بتاريخ 16فبراير 2022بمقر الجماعة.
- وحيث أن طلبكم في شأن عقد دورة استثنائية الموجه إلى السيد رئيس المجلس الجماعي قدم بناء على مقتضيات المادتين 39 و40 من القانون التنظيمي 14-113المتعلق بالجماعات .
- ونظرا لكون المادة 39 من القانون التنظيمي المذكور لا تتعلق بعقد دورة استثنائية وإنما تنص على ما يلي:

" تدرج، بحكم القانون، في جدول أعمال الدورات النقط الإضافية التي يقترحها عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه، ولا سيما تلك التي تكتسي طابعا استعجاليا، على أن يتم إشعار الرئيس بها، داخل أجل ثمانية (8) أيام ابتداء من تاريخ توصل العامل بجدول الأعمال."

- وحيث أن المادة 40 كذلك من القانون التنظيمي المذكور لا تتعلق بعقد دورة استثنائية وإنما بالحالة التي تكون فيها دورة مبرمجة مسبقا وهي التي يجوز فيها لأعضاء المجلس المزاولين مهامهم أن يقدموا للرئيس، بصفة فردية أو عن طريق الفريق الذي ينتمون إليه، طلبا كتابيا قصد إدراج كل نقطة تدخل في صلاحيات المجلس في جدول أعمال الدورات ، وهوما يسري أيضا على الفقرة الاخيرة من المادة 40 في حالة تقديم طلب كتابي قصد إدراج نقطة تدخل في صلاحيات المجلس في جدول أعمال الدورات من قبل نصف عدد أعضاء المجلس.

- واعتبارا أن المادة 39 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات تنطبق على الدورات المبرمجة مسبقا وقائمة الذات وتهم فقط الحالة التي تدرج بحكم القانون، في جدول أعمالها النقط الإضافية التي يقترحها عامل العمالة أو الإقليم أو من ينوب عنه، ولا سيما تلك التي تكتسي طابعا استعجاليا والتي تكون قد أسست حسب الحالة إما على مقتضيات المادة 33 أو36 هذا دون اغفال مقتضيات المادة 37 من القانون التنظيمي المشار إليه .

- وحيث أن المادة 40 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات تندرج ضمن نفس الإطار أي الدورات التي تكون مبرمجة مسبقا وقائمة الذات والمنعقدة بناء على مقتضيات المواد التي سبق شرحها أعلاه.

كل ذلك يحيل على أنه لا يمكن بالاستناد على مقتضيات المادتين 39 و40 المذكورتين والواردتين بطلبكم عقد دورة استثنائية للمجلس، لعدم توفر السند القانوني الصحيح الذي تندرج ضمنه شروط الاستجابة لعقد دورة استثنائية وفق القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات ، لكون المادتين

المعنيتين لا تتسعان لذلك، وفي هذا الصدد نحيلكم قصد الاستئناس بمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 01.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليو 2015) في مادته 36 لاسيما في فقرتها الثالثة وهي التي تنطبق على الحالة التي يقدم فيها الطلب من قبل الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس، بحيث تنعقد لزوما دورة استثنائية على أساس جدول أعمال محدد ، وفي إطار انفتاحنا على جميع مكونات المجلس تم معالجة ذلك للاستجابة لدورة استثنائية وتمت برمجتها بمبادرة من الرئيس بناء على مقتضيات المادة 36 وهو ما يحلينا أيضا على النقط موضوع طلبكم التالية:

1- تعديل اتفاقية إطار تتعلق بتهيئة مدخل وادي زم من اتجاه مدينة خريبكة: وفي هذا الصدد نشير أنه سبق التداول من طرف المجلس الجماعي لوادي زم في إطار النقطة الخامسة من جدول الأعمال بمناسبة دورته العادية لشهر فبراير بتاريخ 03 /2022/02 في اتفاقية بين جماعة وادي زم والمجلس الاقليمي لخريبكة تتعلق بتهيئة مدخل مدينة وادي زم من اتجاه مدينة خريبكة (أشغال تهيئة جنبات الطريق و الإنارة العمومية) بما فيها الدراسة والتتبع ، وتم التصويت على الاتفاقية بالإجماع مع توجيه ملتمس إلى السيد رئيس المجلس الإقليمي لخريبكة لإضافة مدخل طريق الرباط ومدخل طريق مولاي بوعزة، حيث وجه له الملتمس المذكور بموجب الارسالية عدد255/وز/بتاريخ 18 فبراير 2022، وبالتالي سنقوم كرئيس جماعة وضمن الصلاحيات المسندة إلينا بمقتضى المادة 94 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات بتنفيذ مداولات المجلس ومقرراته ومن ضمنها هذه النقطة ، وبالتالي لا يمكن طرحها مرة أخرى في غياب أي مستجد بعد أن صادق عليها المجلس وفق ما تم توضيحه أعلاه .

2- إعادة برمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021 وإعادة برمجة ماتبقى من اعتمادات الفائض الحقيقي برسم سنة2020:وفي هذا الإطار نشير أنه لم يتم تقديم مقترحاتكم مرفقة بالنقطة المدرجة بجدول الاعمال موضوع طلبكم لمعرفة المطلوب ، وهوما ينطبق أيضا على النقط بعده:3- تحويل اعتمادات بعض الفصول.4- تغيير برمجة اعتمادات بعض الفصول.5- تصفية وضعية الممتلكات الجماعية وتحيين سجلها، لذلك أدرجنا في الدورة الاستثنائية ليوم 17 مارس2022 النقطة التي تهم برمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021 وتحويل اعتمادات بعض الفصول، ووافيناكم ضمن الاستدعاء لهذه الدورة بمشاريع مقترحات حول النقطتين المعنيتين ، أما فيما يهم تغيير برمجة اعتمادات بعض الفصول فسيتم النظر فيها في دورة لاحقة.

6- تصميم التهيئة : وفي شأنه نوضح بأن تصميم التهيئة لمدينة وادي زم لازال ساري المفعول، بحيث وجب تحديد المطلوب، وفي هذا الصدد أخبركم أن اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والبيئة والمناطق الخضراء افتتحت هذا الموضوع في اجتماعها بمقر الجماعة يوم الجمعة 18 فبراير 2022 وادرجت عدة مقترحات ستشتغل عليها وعند جاهزية هذا الملف من جميع جوانبه سيعرض على أنظار المجلس.

7- تدبير الطرق والشبكات المختلفة: بدورها غير محددة وتحتاج لتوضيح لأنها وردت في صيغة عامة، وهو ما يسري أيضا على النقطة 8- تدبير مرفق السوق الاسبوعي الجديد.

9- تحديد الجمعيات المستفيدة من الدعم: فقد درستها اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية بتاريخ 24 فبراير 2022 ، وهي مدرجة كنقطة بجدول أعمال هذه الدورة الاستثنائية ، حيث وافيناكم ضمن المرفقات بتقرير اللجنة المعنية في الموضوع.

10- تقييم برنامج عمل الجماعة السابق: وبهذا الخصوص أيضا وجب التوضيح بداية أن المجلس السابق تدارس بمناسبة الدورة الاستثنائية بتاريخ 01 يوليوز 2021 تقرير تقييم تنفيذ برنامج عمل الجماعة، وهم الفترة من 2020 إلى حدود شهر يونيو 2021، وأن هذا التقرير يكون سنويا ، علما أن اعداد تقرير

سنوي لتقييم تنفيد برنامج عمل الجماعة تؤطره مقتضيات المرسوم رقم 2.16.301 الصادر بتاريخ 29 يونيو 2016 بتحديد مسطرة اعداد برنامج عمل الجماعة وتتبعه وتحيينه وتقييمه وآليات الحوار والتشاور لإعداده ، بحيث لابد أن يخضع لمقتضيات المادة 10 منه التي تقضي بعرضه على اللجان الدائمة30 يوما على الأقل.

واعتبارا كما تم توضيحه أن النقط يجب أن تكون محددة (ربط الزامية انعقاد دورة استثنائية بجدول أعمال محدد إذا قدم الطلب من قبل الأغلبية المطلقة لأعضاء المجلس)وفق ما ذهبت إليه المادة 36 السالف ذكرها ، وأيضا لتوفير سبل تدارسها من طرف اللجان الدائمة المختصة المنبثقة عن المجلس ، كإرفاقها بمقترحات لمشاريع النقط المطلوبة أو ببطائق تقنية توضح المطلوب من هذه اللجان .
ونحن جميعا كرئيس مجلس ومكتب المجلس ، سنظل منفتحين ورهن إشارة السادة أعضاء المجلس بكافة مكوناته ولجانه الدائمة ، قصد تدارس مختلف القضايا التي تهم تدبير الشأن العام المحلي ولما فيه صالح هذه المدينة ، سواء في إطار جلسات عمل أو لقاءات أو أيام دراسية أو دورات عادية أو استثنائية ووفق القوانين المنظمة وما ينص عليه القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وهو ما ذهبنا إليه ببرمجة هذه الدورة بناء على مقتضيات المادة 36 من القانون التنظيمي المذكور.

للإشارة أن السيد القائد رئيس الملحقة الادارية الأولى ناب عن السيد باشا المدينة وجلس مكانه لبضعة دقائق خلال هذه الفترة من أطوار هذه الجلسة ، حيث استأنف بعد ذلك السيد باشا المدينة الجلسة إلى نهايتها.

بوعزة العيادي :

أوضح بأن الرئيس يعلل ويشرعن ما تم رفضه وأنه يعرف من أعطاه هذا الجواب الذي أعتبره التفافا على هذا المطلب ، وقال أن الطلب من حيث الشكل صححه شخصيا بإدراجه به المادة 36 ، وأنه على اطلاع ببعض الأحكام المماثلة في الموضوع ببعض المدن كمراكش وفاس، وأن طلب ستة عشرة عضوا يعتبر كافيا لعقد دورة استثنائية ولا يستوجب ذلك تعليل رفضها ، وقال ما جوابكم حول المادة 40 ؟

رئيس المجلس الجماعي :

طلب من المتدخل أن يقرأ جيدا المادة 40 لأنه سبق وأن أوضح ذلك بما فيه الكفاية، وقال نحن في دولة الحق والقانون ولا يمكن أن أكون خصما وحكما في نفس الوقت ، ولكم الحق في سلوك جميع المساطر التي يخولها لكم القانون .

محمد سكراط:

أوضح بأن المشرع حدد المؤسسات للفصل في وجهات النظر المختلفة وأن القانون التنظيمي فيه أمور مبهمة ، وبأن هناك قضايا في هذا الشأن معروضة على المحاكم ، ثم تساءل عن الطلب الأصلي وأجابه السيد رئيس المجلس بأنه موجود، وطلب المتدخل التحقق من الطلب الذي بين أيدي الرئيس وهو ما استجاب إليه هذا الأخير ، وتحقق منه السيد محمد سكراط ، حيث تأكد أنه غير مدرجة به المادة 36 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات ، واعتبر أن الأغلبية النصف +1 كاف لعقد دورة استثنائية وبأنه

سيتم الاحتكام للمؤسسات ، وقال أنه سبق وأن صححنا رسائل لقسم الجماعات المحلية بالعمالة في فترة السيد العامل السابق وهم بدورهم يستشيرون مع وزارة الداخلية وعمالات أخرى ، وأشار بأن السيد الرئيس يمكن أن يبحث عن جميع الدوافع لإيجاد مخرج لقراره في هذا الشأن ، لكن يجب الأخذ بعين الاعتبار النقط التي تم إدراجها في الطلب لأن 60% منها مشاكل تتخبط فيها الساكنة، تم طلب إنجاز المحضر في أقرب الآجال لأنه يريد رفع دعوى استعجالية بالمحكمة الإدارية، وقال قدمنا نقطا مهمة بجدول الأعمال وعلى الأقل وجب أخدها على سبيل الاستئناس، وخاطب السيد رئيس المجلس قائلا يجب أن تكون لديك إرادة إيجابية والتوفيق بين الكل أغلبية ومعارضة وبدون أية خلفية ، لكنك بالدعوة للجوء للقضاء فقد أغلقت الباب ، بحيث وجب التحلي بالكياسة والحكمة لتمتص غضبنا، وتابع أعتذر إذا صدرت عني أية عبارة في حالة انفعال لأن قنوات التدافع داخل المؤسسات المنتخبة تغديها الطعون ، وأن هناك من يستفيد ، وأشار أنه يتكلم عن نفسه بحيث يصرف 1000 درهم للمجيء لحضور الدورة لأنه يقطن بمدينة الرباط ويأتي ليقوم بدوره في أحسن جودة، وأنه لا يجب أن نبقى في صدام موضحا أن ما قالته الأخت نجاة ميري حز في قلبي .

رئيس المجلس الجماعي :

شكر السيد محمد سكراط على تدخله ونبل أخلاقه .

زهير برحيل :

قال مخاطبا السيد رئيس المجلس أن من وجهك لهذا الجواب غابت عليه الحكمة ، فموضوع الطلب يتضمن شقين : طلب عقد دورة استثنائية ، يليه إدارج النقط من 1 إلى 10بحيث لم توضع فاصلة بينهما وأن ما يهم هو المضمون ، وأنه ليس من حقك جوابنا لأنه يجب تسجيل هذه النقط وجوبا بجدول الأعمال، وطلب توضيحات بناء على المادة115 من القانون التنظيمي حول مدى قانونية هذه الدورة وفق الصلاحيات المسندة في هذا الصدد لعامل العمالة أو الاقليم أومن ينوب عنه.

بناصر اليوسفي :

في تدخله قال اعتقد أن الكل لم يرضى بالاختلاف ، ومنه تم خلق الخلاف ، وأن السيد الرئيس وقف عند ويل للمصلين ،متسائلا عن المشكل في عقد دورة استثنائية ؟ ملاحظا أنه تم التكلم عن الطعون والمحكمة الادارية وتم نسيان المحكمة الكبيرة التي هي المواطن الذي صوت على ممثليه وخول لهم الاشتغال لأن الناس تحاسب المنتخب، وقال بأنه سيرجع لنقطة نظام التي جاء بها السيد محمد سكراط ، بحيث يجب أن نذهب جميعا في الاتجاه الصائب وندفع بعجلة المدينة لأن المواطن صوت على شخص معين ليمثله تم جاءت هذه التفاعلات وأصبحنا نتحاسب بالمادة والفصل ، فلو أدرجت هذه النقط لكنا صوتنا خلال نصف ساعة بدون أي مشكل ، موضحا أنه عندما طلب ادراج نقطة تقييم برنامج عمل الجماعة السابق فلكي يطلع الأعضاء الجدد على ما تركه المجلس السابق والأشياء التي يجب الاشتغال عليها ، لكن عملتم من "الحبة قبة".

للإشارة أن السيد النائب الأول للرئيس وعند مداخلة السيد بناصر اليوسفي ناب لبضعة دقائق عن السيد رئيس المجلس وتم تبليغ السادة أعضاء المجلس الحاضرين شفويا بهاته النيابة داخل قاعة الاجتماعات، حيث التحق هذا الاخير بمكانه بعد ذلك وقبل أن ينتهي المتدخل من كلمته.

رئيس المجلس الجماعي :

أوضح بأنه يجب الرجوع إلى القانون فيما يخص برنامج عمل الجماعة كما سبق توضيحه وأن تقييمه يكون سنويا.

زهير برحيل:

تساءل مرة أخرى طالبا من السيد باشا المدينة فيما إذا كانت الدورة قانونية أم لا ؟

محمد زيداني :

قال في البداية سأفتح قوسا حول كاتب الجلسة ، حيث اعتبره سواء في المحاكم أو المجالس بأنه مؤسسة مستقلة ويتحمل مسؤوليته ، وأشار أنه أحس من هذا النقاش وفي تدخلات السادة الأعضاء بأن هناك حرقة على مدينة الشهداء، وأن الاختلاف لا يفسد للود قضية وهو ظاهرة صحية ، كما بين أنه في المحاكم يتم الفصل بين الشكل والموضوع ، وبأن الدفوعات الشكلية والنقاش قد استغرقا مدة طويلة وفي ذلك كثير من الهدر للزمن التمثيلي لأن دورنا تشخيصي ويتمثل في وضع اليد على الداء وايجاد الحل، فالمواطنون ينتظرون ما أنجز على أرض الواقع لأنه كيف سنطلب منهم مرة أخرى التزكية؟ كما أنه لا يجب التقسيم إلى أغلبية ومعارضة لأن فلسفة التسيير تتمثل في كون دورنا جماعي ، مع القوة الاقتراحية للمعارضة ، وأنه لازالت هناك دورات أخرى ، فمصلحة المدينة أولا، وأملنا أن نتعلم فنحن ننصت أكثر مما نتكلم والعبرة بالعمل ولما فيه مصلحة المدينة التي لذى الجميع غيرة عليها ، وأنه كفى لكي تستمر الأمور وشكر الجميع على سعة صدرهم .

رئيس المجلس الجماعي :

شكر السيد محمد زيداني على تدخله النابع من القلب وغيرته على المدينة.

زهير برحيل:

قال بأنه لازال ينتظر جواب السيد باشا المدينة حول قانونية هذه الدورة.

رئيس المجلس الجماعي :

أوضح بأن السيد باشا المدينة سبق أن أوضح أن هذه الدورة قانونية بناء على المادة 36 من القانون التنظيمي 14-113 المتعلق بالجماعات .

محمد سكراط :

قال باسمي وباسم الأعضاء أقدم اعتذاري للسيد باشا المدينة .

باشا المدينة:

أشار بأن الاعتذار يجب أن يقدم للمؤسسة وليس لشخص السيد حسن اليوسفي، وأوضح أن المادة 36 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات واضحة ، بحيث يستدعى المجلس لعقد دورة استثنائية من قبل رئيس المجلس، كلما دعت الضرورة إلى ذلك، إما بمبادرة منه ووقف عند "إما بمبادرة منه " وطلب التسطير على ذلك وأكمل المادة وخلص بالتالي بأن الدورة قانونية، وأنه من يرى العكس وفي حالة نزاع فطرق الطعن واضحة.

أما بخصوص المادة 115 فقد أوضح بأن عامل العمالة أو الإقليم يمارس مهام المراقبة الإدارية على شرعية قرارات رئيس المجلس ومقررات مجلس الجماعة ، وأشار أن جدول أعمال الدورة يوجه للسيد عامل الاقليم في اجل معين ويتم الانتظار وفق اجال معينة أيضا لإضافة نقط أو رفض بعضها أو كلها حسب الحالة ، واستدل ببعض النقط التي لا يمكن للمجلس التداول فيها والتي لا تدخل في صلاحياته أو اختصاصه كالتداول حول المتفجرات مثلا ، من جهة أخرى بين أن رئيس المجلس قدم جوابه وتعليله وفق المقتضيات التي ذكرها ،وافتراضا أنه في حالة ضرر أو نزاع فيمكن اللجوء للمحكمة الإدارية.

بناصر اليوسفي:

قال بأنه يسجل احتجاجه لأنه عندما يتكلم عضو الأغلبية يعجب الرئيس ويكون كلامه حلوا كما في حالة السيد محمد زيداني ، عكسنا عندما نتكلم بحيث لا يعجبه كلامنا.

محمد سكراط :

شكر السيد محمد زيداني على تدخله ، ولاحظ بأنه تم الوقوف عند بعض الأمور المتعلقة بالشكل وقال أن الساعة تشير إلى الثانية عشرة و 36 دقيقة و جدول الأعمال به 4 نقط ، وأنه يسجل للتاريخ ولكي لانتهم ، وتابع قائلا أنه سبق له أن نبه الرئيس السابق لبعض الأمور لكي لا تمر وحتى لا تحسب ضده وكان السيد بوعزة العيادي أنداك النائب الثاني للرئيس ، وبسبب ذلك لم يتكلم معه السيد الباشا لمدة ستة أشهر، لذا فرغم الاختلاف فإنه لا يمكن أن يترك الرئيس ينزلق، منبها إلى مسألة الجمعيات التي سيتم دعمها ومنها التي ذكرها سابقا المجلس الأعلى للحسابات ، وقال باسم فريق تحالف المعارضة نعلن انسحابنا لأن الدورة غير شرعية ، فانسحب من قاعة الاجتماعات تسعة 09 أعضاء وهم السادة: محمد سكراط - زهير برحيل - بناصر اليوسفي - فاطنة نشاط - لبصير بنعيادة - انجود مدراني - بوعزة العيادي - محمد المسعودي – الزهرة الباز.

بعد ذلك تم المرور إلى مناقشة نقط جدول الأعمال كما هو موضح بعده :

التوقيعات

رئيس المجلس الجماعي
محمد بنابيكة

كاتب المجلس
الحبيب كسيمي

النقطـة الأولـــى: **برمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021.**

العــرض

في عرضه لهذه النقطة أشار السيد رئيس المجلس الجماعي بأنه سبق طرحها على لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 20 يناير2022 بغرض الدراسة ، وعرضت على المجلس خلال الدورة العادية لشهر فبراير2022، وتم التصويت بالرفض على المقرر المتعلق بها ، وبالتالي يعاد طرحها اليوم للتداول بمناسبة هذه الجلسة وهوما قرر السادة أعضاء المجلس الحاضرون الموافقة عليه بالإجماع ، وفسح مجال التدخلات.

المناقشــة

رئيس المجلس الجماعي :

تناول الكلمة حيث أوضح في هذا الإطار بأن جميع التفاصيل حول هذه النقطة موجودة بالمرفقات بين أيدي الحضور، وإذا اعتبروا أن النقطة جاهزة فإنه يمكن المرور لعملية التصويت، حيث تمت مباشرة هذه العملية.

مقـرر عدد 15 بتاريـخ 17 مـارس 2022

- النقطـة المتعلقة ببرمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021.
- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الإستثنائية في إطار جلسته غير مفتوحة للعموم (جلسة فريدة) المنعقدة بتاريخ 17 مارس 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-36- 42 (الفقرة الأولى) 43- (الفقرة الأولى) - 48 - 92-94 - 154-172-203 و204 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطـة المتعلقة ببرمجة الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 17
عدد الأصوات المعبر عنها: 16
عدد الأعضاء الموافقين: 16 وهم السادة:

1- محمد بنبيكة
2- رحالي الكمراني
3- محمد الهبطي
4- محمد زيداني
5- نجاة ميري
6- سناء المعدور
7- الحبيب كسمي
8- المصطفى العماري
9- بوعبيد غربال
10- مليكة بعلواش
11- عزيزة شعير
12- محمد مانور
13- نزهة الشليحي
14- سعاد محراش
15- عبد الاله حرطيطي
16- نزهة اليوسفي

- عدد الأعضـــاء الرافضيـــن: (00).

- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (01) وهو السيد محمد حاكمي.

ملحوظة : باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.
للإشارة أنه أثناء إجراء عملية التصويت طلبت السيدة حنان شقيمة أخذ الكلمة حول النقطة وهو الشيء الذي لم يكن ممكنا تطبيقا لمقتضيات المادة 40 من النظام الداخلي للمجلس فأعلنت عن انسحابها من قاعة الاجتماعات قبل الانتهاء من عملية التصويت .

يقـــرر ما يلي

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على برمجة جزء من الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021 كالتالي:

- الفائض الحقيقي:1.777.761.14 درهم
- الجزء المبرمج من الفائض الحقيقي برسم السنة المالية 2021 المصادق عليه من طرف المجلس الجماعي:1.250.000.00 درهم، وفق ما يلي:

الباب	الفصل	البرنامج	مشروع	فقرة	المشروع	الاعتماد المقترح
10	20	20	10	11	مشروع مندمج لتهيئة مدخل مدينة وادي زم من اتجاه مدينة خريبكة(أشغال تهيئة جنبات الطريق والإنارة العمومية) بما فيها الدراسة والتتبع	1 000 000,00
30	10	10	10	11	الدراسة المتعلقة بتهييئ برنامج عمل جماعة وادي زم	250 000,00
					مجموع الاعتمادات	1 250 000,00

التـوقيـعـــات

رئيس المجلس الجماعي

محمد بنبيكة

كاتب المجلس

الحبيب كسمي

النقطة الثانية: تحويل اعتمادات بعض الفصول.

العرض

في عرضه لهذه النقطة أشار السيد رئيس المجلس الجماعي بأنه سبق طرحها على لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 20 يناير2022 بغرض الدراسة ، وعرضت على المجلس خلال الدورة العادية لشهر فبراير2022، وتم التصويت بالرفض على المقرر المتعلق بها ، وبالتالي يعاد طرحها اليوم للتداول بمناسبة هذه الجلسة وهوما قرر السادة أعضاء المجلس الحاضرون الموافقة عليه بالإجماع ، وفسح مجال التدخلات.

المناقشة

محمد حاكمي:

أشار في تدخله بأنه يريد توضيحا أكثر بخصوص هذه النقطة ليتمكن بدوره من الإجابة على استفسارات المواطنين بخصوص محطة معالجة المياه العادمة، بحيث أن قناة تصريف هذه المياه التي تمر جوار المؤسسة التعليمية الحسن الثاني كان يستفيد منها أصحاب "البحاير"، موضحا أن الساكنة تؤدي رسوم التطهير السائل، والمحطة توجد فوق تراب جماعة بني سمير الذين يستفيدون منها، وهذا فيه حيف ، ذلك أنه وجب الاستفادة من هذه المياه المعالجة من طرف ساكنة وادي زم.

باشا المدينة:

أوضح بأن المياه العادمة تعاد معالجتها بالمحطة المذكورة فتصبح صالحة قصد الاستعمال في مجال الري، بحيث أن هناك ثلاث قنوات لتصريف هذه المياه في حدود جماعة وادي زم وجماعة بني سمير، وبأراضي المياه والغابات، وقرب محطة المعالجة، مبينا أن الأسبقية في الاستفادة والحصة الكبرى ستكون لفائدة ساكنة المدار الحضري لوادي زم بما في ذلك المناطق الخضراء، وأن ما تبقى وبتنسيق مع وزارة الفلاحة ستستفيد منه ساكنة العالم القروي، وهناك نسبة ستستفيد منها المؤسسة السجنية.

مقرر عدد 16 بتاريخ 17 مارس 2022

- النقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات بعض الفصول.
- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الاستثنائية في إطار جلسته غير مفتوحة للعموم (جلسة فريدة) المنعقدة بتاريخ 17 مارس 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-36- 42 (الفقرة الأولى) - 43 (الفقرة الأولى) -48 - 92-201 منه.
- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بتحويل اعتمادات بعض الفصول.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 17

عدد الأصوات المعبر عنها: 17

عدد الأعضاء الموافقين: 17 وهم السادة:

1- محمد بنبيكة
2- رحالي الكمراني
3- محمد الهبطي
4- محمد زيداني
5- نجاة ميري
6- سناء المعدور
7- الحبيب كسمي
8- المصطفى العماري
9- بوعبيد غربال
10- مليكة بعلواش
11- عزيزة شعير
12- محمد مانور
13- نزهة الشليحي
14- سعاد محراش
15- عبد الاله حرطيطي
16- نزهة اليوسفي
17- محمد حاكمي

- عدد الأعضـــاء الرافضيـــن: (00).
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقـــرر ما يلي

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على تحويل اعتمادات بعض الفصول كالتالي:

من:

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	الفقرة	نوع النفقات	اعتماد مفتوح	اعتماد محول	اعتماد نهائي
10	20	20	10	11	الرواتب والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ومثلانهم	22 505 049,33	500 000,00	22 005 049,33
10	30	30	10	13	اكتراء أراضي	200 000,00	200 000,00	00
مجموع الاعتمادات المراد تحويلها :							700 000,00	-

يحول إلى :

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	الفقرة	نوع النفقات	اعتماد مفتوح	اعتماد محول	اعتماد نهائي	ملاحظات
10	30	30	90	99	ضرائب ورسوم	-	200 000,00	200 000,00	أداء جزء من مستحقات الاحتلال المؤقت للملك الغابوي لجماعة بني سمير المشيد فوقه محطة معالجة المياه العادمة
30	10	10	10	11	شراء الأشجار والأغراس	-	200 000,00	200 000,00	مخصص لتهييئ جنبات مدخل مدينة وادي زم من اتجاه مدينة خريبكة
50	40	40	60	61	دفعات لفائدة الشركات الخاصة نظير الخدمات التي تسديها للجماعات الترابية	2 566 804,80	300 000,00	2 866 804,80	الزيادة بنسبة 10 % لصيانة المناطق الخضراء
مجموع الاعتمادات المحولة:700.000.00									

التـوقيـعـــات

رئيس المجلس الجماعي

محمد بنبيكة

كاتب المجلس

الحبيب كسمي

النقطة الثالثة: المصادقة على لائحة الجمعيات والنوادي الرياضية المستفيدة من الدعم.

للإشارة أنه قبل عرض هذه النقطة طلب السيد رئيس المجلس الجماعي من السادة الأعضاء الحاضرين المنخرطين في إحدى الجمعيات أو النوادي الرياضية التي سيتم دراستها الانسحاب وعدم حضور المناقشة والتصويت، تفعيلا للمقتضيات المرتبطة بالمادة 92 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وبناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد D2185/ بتاريخ 05 أبريل 2018 حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة معها.

وهو ما ذهب إليه كذلك السيد باشا المدينة في كلمته التوجيهية بهذا الخصوص قصد تفعيل عملية الانسحاب المذكورة من طرف السادة أعضاء المجلس المعنيين انسجاما مع المقتضيات موضوع دورية السيد وزير الداخلية المشار إليها.

وهكذا انسحب من قاعة الاجتماعات السادة : محمد بنبيكة (رئيس المجلس) الحبيب كسمي (كاتب المجلس)، المصطفى العماري ، بوعبيد غربال ، محمد مانور.

للإشارة أنه بفعل عملية الانسحاب المذكورة تنفيذا للمقتضيات السالفة، ناب عن السيد رئيس المجلس، نائبه الأول السيد رحالي الكمراني وتم تبليغ السادة أعضاء المجلس الحاضرين شفويا بهاته النيابة داخل قاعة الاجتماعات.

كذلك ونظرا لانسحاب كاتب المجلس لنفس السبب استجابة للمقتضيات السالفة، علما أن نائبة كاتب المجلس كانت ضمن الأعضاء التسعة المنسحبين المشار إليهم سابقا وكذا لسبب انسحابهم بالورقة الحافظة حيث كانوا قد غادروا قاعة الاجتماعات قبل الشروع في دراسة نقط جدول أعمال هذه الدورة، وهكذا أجمع السادة أعضاء المجلس الحاضرين الذين بقوا بقاعة الاجتماعات وعددهم 12 عضوا على تعيين السيد محمد زيداني لتولي كتابة الجلسة في الشق المتعلق بالمناقشة والتصويت على الدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم .

العـرض

في عرضه لهذه النقطة أشار السيد رحالي الكمراني (النائب الأول للرئيس) بأنه يقترح في مرحلة أولى المناقشة والتصويت على الدعم المتعلق بنادي سريع وادي زم لكرة القدم ، ثم يفسح المجال بعد ذلك في مرحلة ثانية للمنسحبين المعنيين المشار إليهم أعلاه المنخرطين في هذا النادي للالتحاق بالجلسة لمتابعة النقطة قصد المناقشة والتصويت على شقها الثاني الذي يهم لائحة الدعم والمبالغ المدرجة بها المتعلقة بباقي الجمعيات والنوادي الرياضية ما داموا غير منخرطين في جمعيات أخرى ستدرس بهذه المناسبة وذلك لتوسيع دائرة النقاش، على أساس اتخاذ مقررين مستقلين بخصوص هذه النقطة (أحدهما يتعلق بالدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم- والأخر يهم لائحة الدعم والمبالغ المدرجة بها المتعلقة بباقي الجمعيات والنوادي الرياضية) وهو مالم يسجل بشأنه أي اعتراض وتم قبول ذلك من طرف أعضاء المجلس الحاضرين، وفسح مجال المناقشة.

المناقشـة

عبد الإله حرطيطي:

أشار بأن اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية ، درست النقطة في اجتماعها بتاريخ 24 فبراير 2022 ، واقترحت اللائحة الموجودة بالتقرير بين أيدي الحضور وأن مبلغ الدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم كما اقترحته اللجنة هو 2.500.000,00 درهم.

بعده تم اللجوء إلى عملية التصويت من طرف أعضاء المجلس الحاضرين على الدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم ومبلغه 2.500.000,00 درهم وفق ما هو موضح بعده:

مقـرر عدد 17 بتاريـخ 17 مـارس 2022

- النقطـة المتعلقة بالمصادقة على لائحة الجمعيات والنوادي الرياضية المستفيدة من الدعم.

- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الإستثنائية في إطار جلسته غير مفتوحة للعموم (جلسة فريدة) المنعقدة بتاريخ 17 مارس 2022.

- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-36- 42 (الفقرة الأولى) - 43 (الفقرة الأولى) - 47- 48- 92 منه، وكذا المواد 21 و26 من النظام الداخلي للمجلس، ودورية السيد وزير الداخلية عدد D2185/ بتاريخ 05 أبريل 2018 حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة معها.

- وبعد دراسة المجلس للنقطـة المتعلقة بالمصادقة على لائحة الجمعيات والنوادي الرياضية المستفيدة من الدعم.

- وحيث أن المجلس الجماعي قرر بمناسبة هذه النقطة في مرحلة أولى المناقشة والتصويت على الدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم واتخاد مقرر مستقل بشأنه ، وبعد ذلك وفي مرحلة ثانية يحضرها المنسحبون المنخرطون في النادي المذكور قصد المناقشة والتصويت على لائحة الدعم والمبالغ المدرجة بها المتعلقة بباقي الجمعيات والنوادي الرياضية واتخاد مقرر مستقل بخصوصها أيضا.

- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني على الدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم.

- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 12

عدد الأصوات المعبر عنها: 12

عدد الأعضاء الموافقين: 12 وهم السادة:

1- رحالي الكمراني	7- سعاد محراش
2- محمد الهبطي	8- عبد الاله حرطيطي
3- محمد زيداني	9- نزهة اليوسفي
4- نجاة ميري	10- محمد حاكمي
5- سناء المعدور	11- مليكة بعلواش
6- عزيزة شعير	12- نزهة الشليحي

- عدد الأعضـاء الرافضيـن: (00).
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقـرر ما يلي

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على الدعم المخصص لنادي سريع وادي زم لكرة القدم البالغ 2.500.000.00 درهم وفق بيان التصويت المشار إليه أعلاه .

التـوقيـعـات

النائب الأول لرئيس المجلس

رحالي الكمراني

كاتب الجلسة

محمد زيداني

للإشارة فقد التحق بعد ذلك بقاعة الاجتماعات المنسحبون السادة : محمد بنبيكة (رئيس المجلس) الحبيب كسمي (كاتب المجلس)، المصطفى العماري ، بوعبيد غربال ، محمد مانور، وفي هذا الإطار نشير إلى أن السيد محمد بنبيكة (رئيس المجلس) تولى بعد ذلك رئاسة الجلسة لاستئناف النقطة، وكذا السيد الحبيب كسمي (كاتب المجلس) ليقوم بمهمته كذلك.

وفي هذا الصدد افتتح السيد رئيس المجلس الجماعي لائحة أخرى للمناقشة ، حيث جاءت كالتالي:

عبد الإله حرطيطي:

في كلمته ذكر مرة أخرى بالاجتماع الذي عقدته اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية بتاريخ 24 فبراير 2022 حول النقطة وأن التفاصيل المتعلقة بلائحة الدعم ومبالغها موجودة بالتقرير بين أيدي السادة الأعضاء ، والذي يتضمن أيضا مقترحا أنه عند مرحلة صرف الدعم وجوب توفر النوادي الرياضية على شهادة الاعتماد مسلمة من القطاع الحكومي الوصي على الرياضة ، وأضاف أنه بعد اجتماع اللجنة جاءت عدة طلبات من جمعيات أخرى تلتمس الدعم ، وأنه عند اخبار السيد رئيس المجلس بذلك أحال الموضوع على مكتب المجلس للنظر في هذه المسألة قصد البث فيها وعرض المقترحات المتعلقة بها على مداولات المجلس بمناسبة هذه النقطة.

محمد زيداني:

أشار في مداخلته بأن سيقدم المقترحات التي أسست على الطلبات التي جاءت بعد اجتماع اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية والمحالة على مكتب المجلس، حيث تم البث فيها إلى جانب مقترحات اللجنة المعنية أخذا بعين الاعتبار سقف الاعتمادات المتوفرة، الذي لا يجب تجاوزه ، وفي هذا الصدد تطرق إلى اللائحة التالية بعده والمبالغ المدرجة بها والتي جاءت وفق مايلي:

إسم الجمعية أو النادي	مبلغ الدعم المقترح
نادي سريع وادي زم لكرة القدم	2.500.000,00 درهم
جمعية نادي سريع وادي زم متعددة الانشطة	400.000,00 درهم
جمعية نادي البحيرة للكرة الحديدية	15.000,00 درهم
جمعية نادي أولمبيك المسيرة لكرة القدم	50.000,00 درهم
جمعية قدماء لاعبي نادي سريع وادي زم لكرة القدم	30.000,00 درهم
جمعية شباب المقاومة وادي زم	20.000,00 درهم
جمعية سريع وادي زم لألعاب القوى	20.000,00 درهم
جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى	10.000,00 درهم
المنظمة العلوية لرعاية المكفوفين (فرع وادي زم)	20.000,00 درهم
جمعية الحنان لكفالة اليتيم بوادي زم	30.000,00 درهم
جمعية مرضى السكري بوادي زم والنواحي	50.000,00 درهم
جمعية التضامن والمستقبل للتنمية الاجتماعية وادي زم	5000.00 درهم
الجمعية الخيرية الإسلامية (دار الطالبة) وادي زم	10.000,00 درهم

الجمعية الخيرية الإسلامية وادي زم	20.000,00 درهم
جمعية ورديغة وادي زم	20.000,00 درهم
جمعية الفتح للتنمية والتعاون	5000.00 درهم

محمد حاكمي :

أشار في كلمته بأن السيد محمد زيداني باعتباره نائب الرئيس تناول مقترحات من خلال اللائحة التي قدمها ، بحيث مر عليها بسرعة طالبا منه التذكير بالاعتماد المرصود لجمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى.

ونشير في هذا الصدد بأن السيد محمد زيداني ذكره بأن الاعتماد المقترح هو 10.000,00 درهم ، وحوله قال السيد محمد حاكمي أنه في إحدى الدورات السابقة كان نقاش حول جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى ، وبأن السيد باشا المدينة كان سباقا للتفكير في نزلاء هذه المؤسسة ، وبالتالي فإن الاعتماد المقترح ضئيل طالبا رفعه إلى مبلغ 30.000,00 درهم وفق ما سبق وأن اقترحته اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية وأن تستفيد دار الطالبة من ضريبة الذبح.

رئيس المجلس الجماعي :

قال بخصوص ضريبة الذبح لفائدة دار الطالبة ، بأن الدار المذكورة تأوي الطالبات من العالم القروي، وهناك مجزرتين بالمجال القروي القادمات منه الطالبات القاطنات بهذه الدار، وبالتالي كان جديرا أن تستفيد هذه الأخيرة من المجازر المتمركزة بالمجال القروي ، ملاحظا بأن الموضوع سيحل قريبا، بعده طلب السيد رئيس المجلس من السيد رحالي الكمراني بحكم درايته واحتكاكه بالمجال الرياضي أن يدلي بدلوه في الموضوع ، لاسيما مسألة شهادة الاعتماد الرياضي ، مخبرا السادة الحاضرين بأنه سيتم اعتماد لجنة تقنية لتتبع ملف الجمعيات.

رحالي الكمراني:

أوضح أن القانون 30.09 صدر في 2010 ، وأنه لولا ظروف جائحة كورونا لكان هذا القانون متجاوز حاليا، وبين بأن القانون الأساسي الذي يؤطر كل جمعية رياضية عند المصادقة عليه من طرف الجمع العام وجب توجيهه للوزارة الوصية على قطاع الرياضة ، لأنه لكي يكون ذو صبغة قانونية وجب تأشيرها عليه، وأنه بعد هذه المحطة تأتي مسألة الحصول على شهادة الاعتماد الرياضي المؤسسة على قانون أساسي معترف به، وأن مثل هذه الشهادة يتوفر عليها نادي سريع وادي زم لكرة القدم وجمعية نادي سريع وادي زم متعددة الأنشطة بعد أن استغرق منها هذا الأمر حوالي سنتين، وأن جمعية نادي أولمبيك المسيرة لكرة القدم سلكت هذه المسطرة منذ حوالي سنة وملفها في التداول بهذا الخصوص ، كذلك ربط النشاط داخل الجمعيات الرياضية بشكل قانوني بالقانون الأساسي المؤشر عليه وشهادة الاعتماد الرياضي.

عبد الإله حرطيطي:

بعد أن أكد على إلزامية الخضوع للقانون 09-30 من طرف الجمعيات الرياضية، بحيث لا يتم قبول التأشير على القوانين الأساسية من طرف القطاع الوصي على الرياضة إذا لم تعتمد هذه الجمعيات القانون المذكور والذي يعتبر كذلك أساسيا قصد الانخراط في العصبة .

محمد زيداني :

بعد أن شكر السيد عبد الإله حرطيطي على المجهود الذي تم القيام به داخل اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية ، أوضح بأن هناك تعديلات بسيطة اقترحها مكتب المجلس بعد أن عرضت عليه اللائحة والطلبات اللاحقة لاجتماع اللجنة، حيث طرحت مسألة الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي والإنساني، بحيث وجدنا - يقول- أنفسنا سنتخطى مبلغ الاعتماد المتوفر، وللتوازن وليستفيد الجميع قدمنا المقترح السالف ذكره، وأنه في دورات لاحقة ستدرس جمعيات أخرى وللمجلس واسع النظر.

رئيس المجلس الجماعي :

بعد أن نوه بمجهودات اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية وبرئيسها، أشار بان دورها اقتراحي استشاري ممهد للقرار الذي سيتخذه المجلس الذي هو سيد نفسه والذي يمكنه الإضافة واتخاذ المقرر الذي يراه ملائما وصائبا في الموضوع.

محمد حاكمي :

في تدخله كرر بأن مبلغ 10.000,00 درهم غير كاف لفائدة جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى ، مقترحا الاحتفاظ بالدعم المقترح من طرف اللجنة بمبلغ 30.000,00 درهم ، وذلك لطابع الجمعية الإنساني.

رحالي الكمراني :

عبر عن ضم صوته لصوت السيد محمد حاكمي للاحتفاظ بمبلغ 30.000,00 درهم لفائدة جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى لطابعها الإنساني، بعده عرض إلى منجزات جمعية نادي سريع وادي زم متعددة الأنشطة في إطار بعض فروعها كالجيدو الذي يتوفر على ممارسات من مؤسسات الرعاية الاجتماعية (دار الطالبة) حيث أن مشاركتين (02) اختيرتا في المنتخب الوطني ، وأن فريق كرة السلة إناث الذي يلعب في القسم الوطني الممتاز ويعتبر الوحيد على صعيد الجهة حقق حاليا المرتبة الثالثة وتأهل إلى النصف النهائي من منافسات كأس العرش في ظل الإمكانيات المحدودة ، وذكر بأن الفريق كان يضم لاعبة أمريكية تتقاضى راتبا يبلغ 7000,00 درهم، وحاليا تتواجد مع فريق الكوكب المراكشي وتتقاضى منهم راتبا بمبلغ حوالي 50.000,00 درهم.

محمد الهبطي:

قال في كلمته بأنه يساند تدخل السيد محمد حاكمي فيما يخص الاحتفاظ بمبلغ الدعم الذي اقترحته اللجنة لفائدة جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى والبالغ 30.000,00 درهم.

عبد الإله حرطيطي:

ذهب في مداخلته إلى الاحتفاظ بالدعم المقترح من طرف اللجنة لفائدة جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى الذي زكاه العديد من الأعضاء في مداخلتهم.

محمد زيداني :

بين في مداخلته بأن هناك سقف للدعم يجب مراعاة عدم تجاوزه، موضحا بان هناك مسائل في إطار الدعم تدارسها مكتب المجلس بعد أن أحيل عليه موضوع الطلبات اللاحقة لاجتماع اللجنة المكلفة بالتنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية ، وبأنه لم يتم التحيز لأي طرف، وقال نحن مع هذه الجمعيات لدعمها وبدون بهرجة والمسألة برمتها مطروحة على أنظار المجلس الذي له كامل الصلاحية في القرار.

مقـرر عدد 18 بتاريـخ 17 مـارس 2022

- النقطـة المتعلقة بالمصادقة على لائحة الجمعيات والنوادي الرياضية المستفيدة من الدعم.
- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الإستثنائية في إطار جلسته غير مفتوحة للعموم (جلسة فريدة) المنعقدة بتاريخ 17 مارس 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-36- 42 (الفقرة الأولى) - 43 (الفقرة الأولى) - 47- 48- 92 منه، وكذا المادة 21 من النظام الداخلي للمجلس، ودورية السيد وزير الداخلية عدد D2185/ بتاريخ 05 أبريل 2018 حول دعم الجمعيات من طرف الجماعات الترابية وإبرام اتفاقيات التعاون والشراكة معها.
- وبعد دراسة المجلس للنقطـة المتعلقة بالمصادقة على لائحة الجمعيات والنوادي الرياضية المستفيدة من الدعم.
- وحيث أن المجلس الجماعي قرر بمناسبة هذه النقطة في مرحلة ثانية (بعد المرحلة الأولى المشار إليها أعلاه) ويحضرها المنسحبون المنخرطون في نادي سريع وادي زم لكرة القدم قصد المناقشة والتصويت على لائحة الدعم والمبالغ المدرجة بها المتعلقة بباقي الجمعيات والنوادي الرياضية واتخاد مقرر مستقل بخصوصها أيضا.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني على لائحة الدعم والمبالغ المدرجة بها المتعلقة بباقي الجمعيات والنوادي الرياضية.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 17
عدد الأصوات المعبر عنها: 17
عدد الأعضاء الموافقين: 17 وهم السادة:

1- محمد بنبيكة
2- رحالي الكمراني
3- محمد الهبطي
4- محمد زيداني
5- نجاة ميري
6- سناء المعدور
7- الحبيب كسمي
8- المصطفى العماري
9- بوعبيد غربال
10- مليكة بعلواش
11- عزيزة شعير
12- محمد مانور
13- نزهة الشليحي
14- سعاد محراش
15- عبد الاله حرطيطي
16- نزهة اليوسفي
17- محمد حاكمي

- عدد الأعضـــاء الرافضيـــن: (00).
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقـــرر ما يلي

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على لائحة الدعم والمبالغ المدرجة بها المتعلقة بباقي الجمعيات والنوادي الرياضية وفق ما يلي:

إسم الجمعية أو النادي	مبلغ الدعم المصادق عليه من طرف المجلس
نادي سريع وادي زم لكرة القدم	2.500.000,00 درهم
جمعية نادي سريع وادي زم متعددة الانشطة	400.000,00 درهم
جمعية نادي البحيرة للكرة الحديدية	15.000,00 درهم
جمعية نادي أولمبيك المسيرة لكرة القدم	50.000,00 درهم
جمعية قدماء لاعبي نادي سريع وادي زم لكرة القدم	30.000,00 درهم
جمعية شباب المقاومة وادي زم	20.000,00 درهم
جمعية سريع وادي زم لألعاب القوى	20.000,00 درهم
جمعية الإسعاف والرعاية الاجتماعية للأشخاص بدون مأوى	30.000,00 درهم
المنظمة العلوية لرعاية المكفوفين (فرع وادي زم)	20.000,00 درهم
جمعية الحنان لكفالة اليتيم بوادي زم	30.000,00 درهم
جمعية مرضى السكري بوادي زم والنواحي	50.000,00 درهم
جمعية التضامن والمستقبل للتنمية الاجتماعية وادي زم	5000.00 درهم
الجمعية الخيرية الإسلامية (دار الطالبة) وادي زم	10.000,00 درهم
الجمعية الخيرية الإسلامية وادي زم	20.000,00 درهم
جمعية ورديغة وادي زم	20.000,00 درهم
جمعية الفتح للتنمية والتعاون	5000.00 درهم

مع ما يلي:

- وجوب إدلاء الجمعيات والنوادي الرياضية عند مرحلة صرف الدعم بشهادة الاعتماد الرياضي مسلمة من طرف القطاع الحكومي الوصي على الرياضة.
- اعتماد لجنة تقنية لتتبع ملف الجمعيات والنوادي الرياضية.

التـوقيـعـــات

رئيس المجلس الجماعي

محمد بنبيكة

كاتب المجلس

الحبيب كسمي

النقطة الرابعة: اتخاذ مقرر جماعي يقضي بتسلم القاعة المغطاة ولي العهد الأمير مولاى الحسن الكائنة بحي الفوسفاط بوادى زم.

العـرض

في عرضه لهذه النقطة أوضح السيد رئيس المجلس الجماعي بأن القاعة المغطاة شيدها المجمع الشريف للفوسفاط وفق اتفاقية شراكة مع جماعة وادي زم ووزارة الشباب والرياضة فوق الوعاء العقاري الكائن بحي الفوسفاط بوادي زم، وذكر بدورة المجلس الجماعي المنعقدة في شهر أبريل 2007 والتي حضرها السيد عامل إقليم خريبكة آنذاك بمناسبة المصادقة على الإتفاقية المتعلقة بتفويت حي الفوسفاط ، وبالتزامن أيضا مع مشاريع برنامج التأهيل الحضري لمدينة وادي زم، وذكر السيد الرئيس بأنه حضر الدورة بصفته عضوا بالمجلس خلال تلك الفترة وحضر مناقشة النقطة، وتابع قائلا بأنه في إطار الاتصالات التي يقوم بها مع مسؤولي المجمع الشريف للفوسفاط طرح عليهم مسألة القاعة المغطاة ، بحيث كان جواب مسؤولي المؤسسة المعنية أنه لتسلم القاعة المغطاة للرياضات وجب التوفر على مقرر مصادق عليه من طرف المجلس الجماعي في هذا الشأن، وفتح باب النقاش.

المناقشـــة

محمد مانور

تدخل بصفته رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات مذكرا بمقترح اللجنة خلال اجتماعها بتاريخ فاتح مارس 2022 والقاضي بالتصويت بالموافقة على تسلم القاعة المغطاة ولي العهد الأمير مولاي الحسن الكائنة بحي الفوسفاط بوادي زم.

رحالي الكمراني

أشار بأن هناك اتفاقية سابقة مع المجمع الشريف للفوسفاط ووزارة الشباب والرياضة والمجلس الجماعي لوادي زم حول القاعة المغطاة، حيث يساهم بمقتضاها المجمع المذكور بمبلغ 800.000,00 درهم سنويا من أجل الصيانة، وأنه حاليا يساهم فقط بمبلغ 100.000,00 درهم سنويا في إطار التسيير الذي تشرف عليه الجمعية المسيرة لهذا المرفق، مقترحا توجيه ملتمس مع مقرر تسلم الجماعة للقاعة المغطاة من المجمع الشريف للفوسفاط، قصد تقديم المجمع المذكور لدعم مالي للمجلس الجماعي لمساعدته في تسيير وصيانة هذه القاعة.

عبد الإله حرطيطي

طلب بدوره اعتماد ملتمس يوجه للمجمع الشريف للفوسفاط قصد دعم الجماعة باعتمادات إضافية للمساهمة في تسيير وصيانة القاعة المغطاة.

مقـرر عدد 19 بتاريـخ 17 مارس 2022

- النقطة المتعلقة باتخاذ مقرر جماعي يقضي بتسلم القاعة المغطاة ولي العهد الأمير مولاي الحسن الكائنة بحي الفوسفاط بوادي زم.
- إن مجلس جماعة وادي زم المجتمع في الدورة الإستثنائية في إطار جلسته غير مفتوحة للعموم (جلسة فريدة) المنعقدة بتاريخ 17 مارس 2022.
- وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المواد 06-36- 42 (الفقرة الأولى)- 43 (الفقرة الأولى)- 48-87-92 -94 منه.

- وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة باتخاذ مقرر جماعي يقضي بتسلم القاعة المغطاة ولي العهد الأمير مولاي الحسن الكائنة بحي الفوسفاط بوادي زم.
- وبعد اللجوء إلى التصويت العلني.
- وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت: 17
عدد الأصوات المعبر عنها: 17
عدد الأعضاء الموافقين: 17 وهم السادة:

1- محمد بنبيكة
2- رحالي الكمراني
3- محمد الهبطي
4- محمد زيداني
5- نجاة ميري
6- سناء المعدور
7- الحبيب كسمي
8- المصطفى العماري
9- بوعبيد غربال
10- مليكة بعلواش
11- عزيزة شعير
12- محمد مانور
13- نزهة الشليحي
14- سعاد محراش
15- عبد الاله حرطيطي
16- نزهة اليوسفي
17- محمد حاكمي

- عدد الأعضاء الرافضين: (00).
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت: (00).

ملحوظة: باقي السادة الأعضاء الغير مدرجين ببيان التصويت لم يحضروا العملية.

يقـــرر ما يلي

صادق المجلس الجماعي لمدينة وادي زم بإجماع الأصوات المعبر عنها لأعضائه الحاضرين على مقرر جماعي يقضي بتسلم القاعة المغطاة ولي العهد الأمير مولاي الحسن الكائنة بحي الفوسفاط بوادي زم، مع رفع ملتمس إلى المجمع الشريف للفوسفاط قصد تقديم دعم مالي للمجلس الجماعي لمساعدته في تسيير وصيانة هذه القاعة.

التـوقيـعـات

رئيس المجلس الجماعي
محمد بنبيكة

كاتب المجلس
الحبيب كسمي

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

إقليم خريبكة

جماعة وادي زم

كتابة المجلس

برقية ولاء واخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله

موجهة إلى الديوان الملكي

الرباط

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

يتشرف رئيس المجلس الجماعي لمدينة وادي زم على إثر انتهاء أشغال الدورة الاستثنائية ليوم الخميس 17 مارس 2022، بأن يتقدم أصالة عن نفسه ونيابة عن باقي أعضاء المجلس الجماعي المذكور، وعن سكان المدينة قاطبة إلى السدة العالية بالله، جلالة الملك سيدي محمد السادس دام له النصر والتأييد بآيات ولائهم وإخلاصهم وتشبثهم بأهداب العرش العلوي المجيد، راجين منه تعالى أن يحفظ جلالته وأن يطيل في عمره، مستحضرين بكل امتنان وعرفان ما يوليه نصره الله لشعبه الوفي من عناية سامية ورعاية شاملة، و عطف مولوي دائم، مستنيرين بتوجيهات جلالته، التي تعتبر رافعة للنهوض بكافة المجالات بربوع المملكة الشريفة .

حفظ الله جلالة الملك سيدي محمد السادس بما حفظ به الذكر الحكيم ، وحقق على يديه الكريمتين ما يصبو إليه شعبه الوفي من كرامة وعزة ورقي ورخاء ، راجين منه تعالى أن يجعله ذخرا وسندا لهذه الأمة وقائدا لمسيرتها التنموية، وضامنا لاستقرارها وأمنها ووحدتها، وأن يقر عينه بولي عهده صاحب السمو الملكي الأمير الجليل المولى الحسن، وصاحبة السمو الأميرة الجليلة لالا خديجة، وشدد عضده بشقيقه صاحب السمو الأمير مولاي رشيد، وباقي أفراد الأسرة الملكية الشريفة إنه سميع مجيب الدعوات.

والسلام

حرر بوادي زم في: 17 مارس 2022

خادم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي

إمضاء: محمد بنبيكة